مكتب
العمل
الدولي
جنيف

التقرير السابع (٢)

إلغاء أربع اتفاقيات وسحب اتفاقيتين من اتفاقيات العمل الدولية

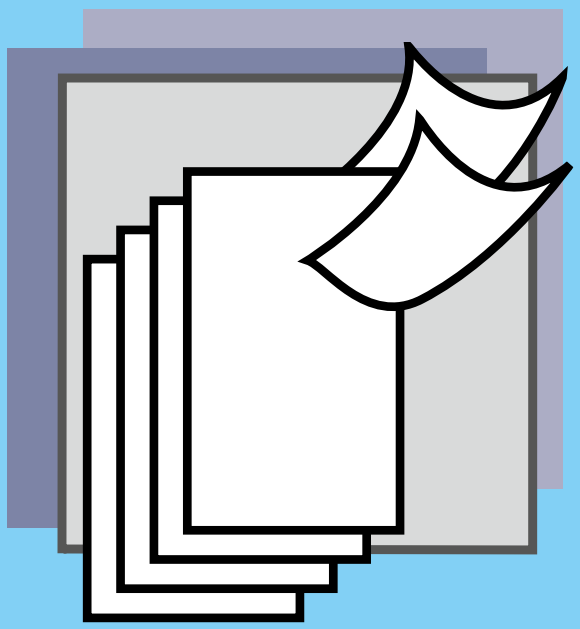

مؤتمر
العمل
الدولي

الدورة ١٠٦، ٢٠١٧

مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٦، ٢٠١٧

التقرير السابع (٢)

إلغاء أربع اتفاقيات وسحب اتفاقيتين من اتفاقيات العمل الدولية

البند السابع من جدول الأعمال

مكتب العمل الدولي، جنيف

ISBN 978-92-2-630589-2 (print)
ISBN 978-92-2-630590-8 (Web pdf)
ISSN 0252-7022

الطبعة الأولى، ٢٠١٧

لا تنطوي التسميات المستخدمة في منشورات مكتب العمل الدولي، التي تتفق مع تلك التي تستخدمها الأمم المتحدة، ولا العرض الوارد فيها للمادة التي تتضمنها، على التعبير عن أي رأي من جانب مكتب العمل الدولي بشأن المركز القانوني لأي بلد أو منطقة أو إقليم، أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين حدودها.

والإشارة إلى أسماء الشركات والمنتجات والعمليات التجارية لا تعني مصادقة مكتب العمل الدولي عليها، كما أن إغفال ذكر شركات ومنتجات أو عمليات تجارية ليس علامة على عدم إقرارها.

ويمكن الحصول على منشورات مكتب العمل الدولي وعلى المنتجات الرقمية الصادرة عنه، عن طريق المكتبات الكبرى أو منصات التوزيع الرقمية، أو طلبها مباشرة من: ilo@turpin-distribution.com. وللاطلاع على مزيد من المعلومات، زوروا موقعنا الإلكتروني على العنوان: www.ilo.org/publns أو اتصلوا بالعنوان: ilopubs@ilo.org.

تصميم وحدة معالجة النصوص العربية TTA: المرجع CONFREP-ILC106(2017)-VII(2)-[JUR-170109-1]-Ar.docx
طبع في مكتب العمل الدولي، جنيف، سويسرا

المحتويات

الصفحة

قائمة المختصرات V

مقدمة ١

موجز الردود المتلقاة والتعليقات ٣

الاستنتاجات المقترحة ١٤

قائمة المختصرات

منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال

الأرجنتين	CGT RA	الاتحاد العام للعمل في جمهورية الأرجنتين
بلجيكا	CNT	المجلس الوطني للعمل
البرازيل	UGT (Brazil)	الاتحاد العام للعمال
	CNPL	الاتحاد الوطني للمهن الحرة
	Sincomerciários	اتحاد عمال التجارة في جونديابي وضواحيها
كولومبيا	CGT	الاتحاد العام للعمل
	CUT	الاتحاد الموحد للعمال في كولومبيا
كوستاريكا	UCCAEP	اتحاد الغرف ورابطات المنشآت الخاصة في كوستاريكا
الجمهورية الدومينيكية	CASC	الاتحاد المستقل للاتحادات الشعبية
	CNUS	الاتحاد الوطني للوحدة النقابية
	CNTD	الاتحاد الوطني للعمال الدومينيكيين
فرنسا	CGT–FO	الاتحاد العام للعمل ـ القوة العاملة
هندوراس	COHEP	مجلس المنشآت الخاصة في هندوراس
اليابان	JTUC-RENGO	الاتحاد الياباني لنقابات العمال
المكسيك	CONCAMIN	الاتحاد العام للغرف الصناعية في الولايات المتحدة المكسيكية
جمهورية مولدوفا	CNSM	الاتحاد الوطني لنقابات عمال مولدوفا
بيرو	CATP	الاتحاد المستقل للعمال في بيرو
بولندا	NSZZ	نقابة العمال المستقلة وذاتية الإدارة – نقابة تضامن
البرتغال	UGT (Portugal)	الاتحاد العام للعمال
الاتحاد الروسي	FNPR	اتحاد النقابات المستقلة في روسيا
	RSPP	الاتحاد الروسي للصناعيين وأصحاب المشاريع

مختصرات أخرى

EU	الاتحاد الأوروبي
ILO	منظمة العمل الدولية
IMO	المنظمة البحرية الدولية
STSS	وزارة العمل والضمان الاجتماعي في هندوراس

مقدمة

قرر مجلس إدارة مكتب العمل الدولي، في دورته ٣٢٥ (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٥)، أن يدرج في جدول أعمال الدورة ١٠٦ لمؤتمر العمل الدولي (٢٠١٧) مسألة إلغاء الاتفاقيات التالية: اتفاقية عمل النساء ليلاً، ١٩١٩ (رقم ٤)؛ اتفاقية الحد الأدنى للسن (الوقادون ومساعدو الوقادين)، ١٩٢١ (رقم ١٥)؛ اتفاقية حماية عمال الموانئ من الحوادث، ١٩٢٩ (رقم ٢٨)؛ اتفاقية العمل ليلاً (المرأة) (مراجعة)، ١٩٣٤ (رقم ٤١)؛ اتفاقية الحد الأدنى للسن (الأعمال غير الصناعية) (مراجعة)، ١٩٣٧ (رقم ٦٠)؛ اتفاقية ساعات العمل والراحة (النقل البري)، ١٩٣٩ (رقم ٦٧).[١]

وفي أعقاب دخول صك تعديل دستور منظمة العمل الدولية لعام ١٩٩٧، حيز النفاذ في ٨ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٥، بات المؤتمر مخولاً الآن، بأغلبية الثلثين وبناءً على توصية مجلس الإدارة، أن يلغي أي اتفاقية سارية إذا تبين أنها فقدت غايتها أو أنها لم تعد تقدم أي إسهام مجدٍ في تحقيق أهداف المنظمة. وينطبق إجراء الإلغاء على الاتفاقيات سارية النفاذ. وينطبق إجراء السحب على الاتفاقيات التي لم تدخل حيز النفاذ أبداً أو لم تعد سارية بسبب نقضها، كما ينطبق على التوصيات. بيد أنه سواء تعلق الأمر بعملية إلغاء أو عملية سحب، فإنهما تخضعان للضمانات الإجرائية ذاتها المنصوص عليها في المادة ٤٥مكرر من النظام الأساسي لمؤتمر العمل الدولي. ويتمثل الاختلاف الوحيد في أنه يجوز للمؤتمر، استناداً إلى نظامه الأساسي، أن يسحب أي صك حتى قبل دخول التعديل الدستوري حيز النفاذ.

وتمشياً مع الفقرة ٢ من المادة ٤٥مكرر من النظام الأساسي لمؤتمر العمل الدولي، عندما يدرج بند بشأن الإلغاء أو السحب، في جدول أعمال المؤتمر، يتعين على المكتب أن يرسل إلى جميع حكومات الدول الأعضاء في فترة ١٨ شهراً على الأقل من موعد افتتاح دورة المؤتمر التي سيناقش فيها البند المذكور، تقريراً موجزاً واستبياناً طالباً منها فيه أن تبين خلال فترة ١٢ شهراً موقفها من موضوع الإلغاء أو السحب المذكور. وتم إرسال التقرير المعني إلى الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية، وطُلب منها إرسال ردودها إلى المكتب في موعد أقصاه ٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٦. وبعد التذكير بالإجراء والقرارات ذات الصلة التي اعتمدها المؤتمر ومجلس الإدارة، أوجز التقرير الأسباب التي قدمها مجلس الإدارة لاقتراح إلغاء أو سحب هذه الاتفاقيات.[٢]

ووقت إعداد هذا التقرير، كان المكتب قد تلقّى رداً من ٧٦ دولة عضواً، هي: النمسا، أذربيجان، البحرين، بيلاروس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، استونيا، فنلندا، ألمانيا، غواتيمالا، هندوراس، آيسلندا، الهند، اندونيسيا، العراق، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لاتفيا، ليتوانيا، ملاوي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، جمهورية مولدوفا، المغرب، ميانمار، هولندا، النرويج، عمان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، سلوفاكيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تونس، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، زمبابوي.

واسترعى المكتب انتباه الحكومات إلى الفقرة ٢ من المادة ٤٥مكرر من النظام الأساسي لمؤتمر العمل الدولي، التي تشترط عليها "استشارة أكثر المنظمات تمثيلاً لأصحاب العمل وللعمال قبل وضع الصيغ النهائية لردودها."

وأشارت حكومات ٣٩ دولة عضواً إلى أن منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال قد استشيرت أو أنها شاركت في صياغة الردود: بيلاروس، البوسنة والهرسك، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كندا، شيلي، الصين، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، استونيا، فنلندا، غواتيمالا، هندوراس، آيسلندا، العراق، إيطاليا، اليابان، جمهورية كوريا، لاتفيا، ملاوي، المكسيك، ميانمار، هولندا، النرويج، بنما، بيرو، بولندا، البرتغال، رومانيا، السويد، سويسرا، أوروغواي، أوزبكستان، زمبابوي.

---

[١] الوثيقة GB.325/PV، الفقرة ٣٤(ب) والوثيقة GB.325/INS/2(Add.).

[٢] مكتب العمل الدولي: *إلغاء أربع اتفاقيات وسحب اتفاقيتين من اتفاقيات العمل الدولية*، التقرير السابع (١)، مؤتمر العمل الدولي، الدورة ١٠٦، جنيف، ٢٠١٧.

وفي حال الدول الأعضاء التالية والبالغ عددها ٢٤ دولة عضواً، أدرجت آراء منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال في رد الحكومة أو أرسلت مباشرة إلى المكتب: الأرجنتين، البرازيل، كندا، كولومبيا، كوت ديفوار، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، فرنسا، غواتيمالا، هندوراس، إيطاليا، اليابان، المكسيك، جمهورية مولدوفا، هولندا، بنما، بيرو، بولندا، البرتغال، الاتحاد الروسي، اسبانيا، تايلند، زمبابوي.

وأُعد هذا التقرير بناءً على الردود المتلقاة، ويرد جوهرها في الصفحات التالية، إلى جانب تعليقات موجزة.

موجز الردود المتلقاة والتعليقات

يقدم هذا القسم موجزاً عن الملاحظات العامة التي أبدتها الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال وعن ردودها على الاستبيان فيما يتعلق بكل صك من الصكوك ذات الصلة.

وبعد استعراض الملاحظات العامة، يجري عرض كل سؤال مع مجموع عدد الردود المتلقاة وعدد الردود الإيجابية والسلبية والردود الأخرى، إلى جانب قائمة الحكومات التي أرسلت تلك الردود. وترد الشروحات المرافقة لردود الحكومات وملاحظات منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال، بشكل مقتضب وبالترتيب الأبجدي الإنكليزي للبلدان. أما البلدان التي أجابت بمجرد "نعم" أو "لا" فلم تذكر إلا في حال اختلفت ردود منظمات أصحاب العمل أو منظمات العمال عن ردود الحكومة. والردود التي تتناول عدة أسئلة لا ترد إلا لسؤال واحد. وتجدر الإشارة إلى أنّ معظم الجهات المجيبة ضمت ردودها على الأسئلة المتعلقة بالاتفاقيتين رقم ٤ ورقم ٤١.

ويلي الملاحظات العامة والردود على الأسئلة تعليقات مقتضبة من جانب المكتب. وفيما يتعلق بالاتفاقيتين رقم ٤ ورقم ٤١، تكون الردود مجموعة في تعليق واحد.

ملاحظات عامة

بلجيكا

المجلس الوطني للعمل (CNT): في حين يؤيد المجلس الوطني للعمل إلغاء وسحب الاتفاقيات التي لن تؤثر على التشريعات الوطنية في بلجيكا، يلحظ المجلس أهمية ضمان ألا يكون للإلغاء أثر سلبي على الدول التي لا تتمتع بتشريعات حمائية مناسبة.

كولومبيا

الاتحاد العام للعمل (CGT): إنّ سحب هذه الاتفاقيات يثير شواغل بحيث أنه، بسبب تلكؤ بعض الدول في التصديق على اتفاقيات أكثر حداثة، يمكن أن تشكل الاتفاقيات المعنية الإطار القانوني الوحيد لحماية العمال. ومن المهم إطلاق حملة من أجل تعزيز التصديق على المعايير المحدثة، مع التوضيح بأنّ عدم التصديق على صك معياري لا يفضي بالضرورة إلى سحبه، إذ من شأن ذلك أن يكافئ غياب الإرادة السياسية لدى الدول الأعضاء غير المصدقة على هذه الصكوك.

الاتحاد الموحد للعمال في كولومبيا (CUT): ينبغي بذل المزيد من الجهود من أجل تعزيز التصديق بدلاً من الإلغاء. وينبغي ألا تُلغى الاتفاقيات لمجرد اعتماد معايير جديدة مراجعة لها أو بسبب تدني نسبة التصديق عليها، إذ قد يشكل ذلك خطراً على النظام المعياري لمنظمة العمل الدولية وقد يفضي إلى زوال بعض المعايير. غير أنّ الاتحاد الموحد للعمال في كولومبيا يؤيد إجراء الإلغاء عندما يكون مضمون الصك مخالفاً للحقوق الأساسية لمنظمة العمل الدولية أو للقواعد الآمرة، كما هي الحال بالنسبة إلى الاتفاقيات المعنية بعمل النساء ليلاً.

كوستاريكا

الحكومة واتحاد الغرف ورابطات المنشآت الخاصة في كوستاريكا (UCCAEP): لم تعد الاتفاقيات تقدم إسهاماً مجدياً في تحقيق أهداف منظمة العمل الدولية، لاسيما لأنّ بعض مبادئها أصبحت بالية ولوجود صكوك توفر لوائح أكثر حداثة.

اليابان

الاتحاد الياباني لنقابات العمال (JTUC-RENGO): يؤيد إلغاء الاتفاقيات لاسيما وأنّ التوصية الصادرة عن الفريق العامل المعني بسياسة مراجعة المعايير فيما يتعلق بإلغائها، جاءت ثمرة توافق في الآراء. وتبيّن أنّ الاتفاقيات لم تعد تخدم غرضاً مفيداً لأنه تم استبدالها بصكوك أكثر حداثة أو لأنها أصبحت بالية.

بيرو

الاتحاد المستقل للعمال في بيرو (CATP): قبل إلغاء المعايير، ينبغي النظر في وضع الدول الأعضاء من حيث الامتثال للاتفاقيات الأخرى لمنظمة العمل الدولية. وينبغي وضع معيار أكثر صرامة للإلغاء إذ في غياب التزام الدول الأعضاء بالتصديق على اتفاقيات أكثر حداثة، سيكون لإلغاء الاتفاقيات البالية آثار سلبية.

الفلبين

تؤيد الحكومة إلغاء وسحب الاتفاقيات التي لم تعد تعكس الوضع الراهن لظروف العمل ليلاً وقطاع النقل والقدرة على تشغيل القاصرين. وما فتئت الحكومة تعزز رفاه وحماية العمال في مختلف القطاعات، وقامت في هذا الصدد باعتماد برامج واتفاقات وسياسات جديدة.

البرتغال

الاتحاد العام للعمال (UGT Portugal): من الضروري وجود إجراء يضمن، من خلال إلغاء الصكوك أو سحبها، بأن تكون المعايير الدولية محدثة ويقوم في نهاية المطاف بترشيد النظام الإشرافي. غير أنّه ينبغي أن ينطبق ذلك على الحالات التي يكون فيها إلغاء الصك أمراً مجدياً، نظراً للعواقب المتوقعة على أن يحصل الإلغاء على توافق واسع من جانب الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية. وفي حين هناك العديد من الاتفاقيات البالية على نحو بيّن وليست حيز النفاذ إلا في عدد قليل من البلدان، من المهم النظر ما إذا كان لإلغائها أثرٌ على مختلف البلدان التي صدقت عليها. وحتى لو كان مضمون هذه الاتفاقيات متقادماً على نحو كبير، يمكن لها أن توفر حداً أدنى من الحماية في شتى الدول.

رومانيا

إنّ الاتفاقيات المعتمدة بين عامي ١٩١٩ و١٩٣٩ لم تعد تعكس الواقع الراهن وهي بالية في ضوء معايير العمل الدولية المراجعة. واعتمدت رومانيا قواعد الاتحاد الأوروبي ومعاييره المتعلقة بظروف العمل والسلامة والصحة المهنيتين، والتي توفر مستوى من الحماية أعلى مما تنص عليه معايير العمل الدولية.

الاتحاد الروسي

الاتحاد الروسي للصناعيين وأصحاب المشاريع (RSPP): يؤيد الاتحاد إلغاء الاتفاقيات، بما فيها تلك التي لم يصدق عليها الاتحاد الروسي.

تعليق المكتب

ركّزت معظم الملاحظات العامة على ما لإلغاء وسحب الاتفاقيات من انعكاسات إيجابية على الإبقاء على أهمية معايير العمل الدولية ونظام الإشراف في منظمة العمل الدولية.

ولاحظت إحدى منظمات العمال وإحدى الحكومات أنّ المنافع الناجمة عن إلغاء وسحب الاتفاقيات تتمثل في تحديث مجموعة معايير العمل الدولية. وذكّرت إحدى منظمات العمال وإحدى الحكومات بأنّ الاتفاقيات المعنية بالية في ضوء معايير العمل الدولية المراجعة.

وأشارت منظمتان من منظمات العمال وحكومتان إلى أنه في حال إلغاء الاتفاقيات أو سحبها، فإنّ تطبيقها لن يخضع لاستعراض منتظم من جانب هيئات الإشراف في منظمة العمل الدولية وأنه لن يكون من الممكن، في حال عدم تطبيقها، تقديم احتجاج بذلك (بموجب المادة ٢٤ من دستور منظمة العمل الدولية) أو إيداع شكوى (بموجب المادة ٢٦ من دستور منظمة العمل الدولية).

ولاحظت حكومتان أنّ المكتب سيوقف كافة الأنشطة ذات الصلة، بما في ذلك نشر نص الاتفاقيات والمعلومات الرسمية المتعلقة بوضع التصديق عليها.

وذكّرت إحدى الحكومات بأنّ الآثار القانونية القائمة بين المنظمة وأعضائها بموجب الاتفاقيات ستلغى نهائياً.

وشددت منظمتان من منظمات العمال على ضرورة تعزيز التصديق على الاتفاقيات المحدثة.

وفي حين ذكّر عددٌ من الحكومات ومن منظمات العمال بأنّ إلغاء الاتفاقيات وسحبها سيؤثر على تشريعاتها الوطنية، أثارت ثلاث هيئات مكونة شواغل مفادها أنّه في حال لم تعتمد بعض الدول تشريعات تضمن حماية كافية، فإنّ حذف هذه الاتفاقيات قد يؤثر سلبياً على العمال.

ويذكّر المكتب بأنّ إلغاء أو سحب اتفاقية ما لا يؤثر على أية تشريعات وطنية تكون قد اعتُمدت من أجل إنفاذها، أو بشكل عام لا يمنع هذا الإجراء أي دولة من الاستمرار في تطبيق الصك المعني في حال رغبت في ذلك. واعتبر مجلس الإدارة أنّ الاتفاقيات المعنية فقدت سبب وجودها فيما يتعلق بالمنظمة، سواء لأنه تم استبدالها بصكوك أكثر حداثة أو لأنها لم تعد تعكس الممارسات والمفاهيم الراهنة. وتنطبق هذه الملاحظات على كافة الاتفاقيات المنظور فيها في هذا التقرير ولن يعاد تكرارها في تعليقات المكتب الواردة في الأقسام التالية من التقرير.

أولاً- اتفاقية عمل النساء ليلاً، ١٩١٩ (رقم ٤)

١. *هل تعتبرون أنه ينبغي إلغاء الاتفاقية رقم ٤؟*

٢. *إذا كانت الإجابة "لا" على السؤال ١، يرجى ذكر الأسباب التي تجعلكم تعتبرون أنّ الاتفاقية رقم ٤ لم تفقد غايتها أو أنها لا تزال تقدم إسهاماً مجدياً في تحقيق أهداف المنظمة.*

مجموع عدد الردود: ٧٦.

الردود الإيجابية: ٧٥. النمسا، أذربيجان، البحرين، بيلاروس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، استونيا، فنلندا، ألمانيا، غواتيمالا، هندوراس، آيسلندا، الهند، اندونيسيا، العراق، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لاتفيا، ليتوانيا، ملاوي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، المغرب، ميانمار، هولندا، النرويج، عمان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، سلوفاكيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تونس، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، زمبابوي.

الردود السلبية: لا توجد.

ردود أخرى: ١. جمهورية مولدوفا.

التعليقات

الأرجنتين. الاتحاد العام للعمل في جمهورية الأرجنتين (CGT RA): نعم.

البرازيل. الاتحاد العام للعمال (UGT Brazil): نعم.
الاتحاد الوطني للمهن الحرة (CNPL): نعم. تضع الاتفاقية رقم ٤ حظراً على عمل النساء ليلاً لحمايتهنّ حتى يتمكنّ من الاضطلاع بدورهنّ كأمهات وزوجات. والاستثناء الذي يسمح بالعمل الليلي في المنشآت التي يكون العاملون فيها أفراداً من العائلة نفسها، يشير إلى أنّ هذا الحظر لا يرمي إلى منع النساء من العمل بل إلى حماية سمعتهنّ.
اتحاد العمال التجاريين في جونديا وضواحيها (Sincomerciários): نعم.

بلغاريا. نعم. لا تشير الاتفاقية إلى الدور المهم للمشاورات الثلاثية بشأن المسائل المتعلقة بالعمل الليلي، التي تناولتها الاتفاقيتان رقم ٨٩ ورقم ١٧١. وتعريف مصطلح "الليل" في الاتفاقية متقادم مقارنة بأحكام الاتفاقية رقم ٨٩ التي ترد فيها أيضاً أحكام خاصة بشأن العمل ليلاً بالنسبة إلى بعض البلدان.

فرنسا. الاتحاد العام للعمل - القوة العاملة (CGT-FO): لا. في حين دعا مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى إطلاق حملة توعية لضمان أن تكون كافة الدول الأعضاء ملزمة حالياً بالاتفاقيات ذات الأرقام ٤ و٤١ و٨٩، لتحديث قوانينها الوطنية وممارساتها بحلول عام ٢٠٢٠ تمشياً مع الاتفاقية رقم ١٧١، إلا أنّ ذلك ليس منطبقاً على أرض الواقع. وفي عام ١٩٩٢، حذفت فرنسا من قانون عملها مادة تحظر العمل الليلي للنساء في قطاع الصناعة. وعلى الرغم من أنّ فرنسا اتخذت التدابير اللازمة للتصديق على الاتفاقية رقم ١٧١ في وقت نقضت فيه الاتفاقية رقم ٨٩، إلا أنها لم تصدق عليها بعد. وينبغي للمكتب أن يطلق حملة جديدة لتعزيز التصديق على الاتفاقية رقم ١٧١ قبل إلغاء الاتفاقية رقم ٤ تجنباً لإحداث فراغ قانوني في بعض الدول، الأمر الذي قد يؤثر سلباً على العمال الليليين.

هندوراس. مجلس المنشآت الخاصة في هندوراس (COHEP): نعم. لم تصدق هندوراس على الاتفاقية التي اعتبرتها تمييزية بحق المرأة.

العراق. نعم. رأت لجنة الخبراء في منظمة العمل الدولية أنّ الاتفاقية رقم ٤ تتمتع بالظاهر بأهمية تاريخية فقط وأنها غير ملائمة لواقع يومنا هذا.

المكسيك. الاتحاد العام للغرف الصناعية في الولايات المتحدة المكسيكية (CONCAMIN): نعم. توجد صكوك أخرى أكثر حداثة وتتمشى مع تشريعات المكسيك.

جمهورية مولدوفا. يتعذر على الحكومة إبداء أي تعليق بما أنها لم تصدق على الاتفاقية.
الاتحاد الوطني لنقابات عمال مولدوفا (CNSM): نعم.

الفلبين. نعم. في حين اتخذت الحكومة خطوات لتعزيز تكافؤ فرص العمل كما ينص عليه دستور عام ١٩٨٧، فإنها سنت أيضاً تشريعات توفر ضمانات رئيسية فيما يتعلق بالتقييم الصحي والتجهيزات الإلزامية ونقل العمال الليليين وتعويضهم.

بولندا. نقابة العمال المستقلة وذاتية الإدارة (Solidarność NSZZ): نعم. لم يعد هذا الصك يخدم غرضاً مفيداً إما لأنه تم استبداله بصكوك أكثر حداثة أو لأنه لم يعد يعكس الممارسات والمفاهيم الراهنة.

ثانياً- اتفاقية العمل ليلاً (المرأة) (مراجعة)، ١٩٣٤ (رقم ٤١)

١. *هل تعتبرون أنه ينبغي إلغاء الاتفاقية رقم ٤١؟*

٢. *إذا كانت الإجابة "لا" على السؤال ١، يرجى ذكر الأسباب التي تجعلكم تعتبرون أنّ الاتفاقية رقم ٤١ لم تفقد غايتها أو أنها لا تزال تقدم إسهاماً مجدياً في تحقيق أهداف المنظمة.*

مجموع عدد الردود: ٧٦.

الردود الإيجابية: ٧٥. النمسا، أذربيجان، البحرين، بيلاروس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، استونيا، فنلندا، ألمانيا، غواتيمالا، هندوراس، آيسلندا، الهند، اندونيسيا، العراق، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لاتفيا، ليتوانيا، ملاوي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، المغرب، ميانمار، هولندا، النرويج، عمان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، سلوفاكيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تونس، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، زمبابوي.

الردود السلبية: لا توجد.

ردود أخرى: ١. جمهورية مولدوفا.

التعليقات

الأرجنتين. CGT RA: نعم.

البرازيل. UGT (Brazil): نعم.
CNPL: نعم.
Sincomerciários: لا. في مفهوم هذه الاتفاقية، يعني مصطلح "الليل" فترة من إحدى عشرة ساعة متوالية على الأقل، يدخل فيها فاصل زمني ما بين الساعة العاشرة مساءً والساعة الخامسة صباحاً. ولا يجوز تشغيل النساء من أي سن أثناء الليل في أي منشأة صناعية عامة أو خاصة أو في أي من فروعها، باستثناء المنشأة التي لا يعمل فيها إلا أفراد من نفس الأسرة.

بلغاريا. نعم. إنّ معايير العمل الدولية الجديدة توفر حماية أفضل وتنظم عمل النساء ليلاً على نحو أكثر شمولاً.

فرنسا. CGT-FO: لا.

المكسيك. CONCAMIN: نعم. هناك صكوك أكثر حداثة وتتمشى مع تشريعات المكسيك.

جمهورية مولدوفا. يتعذر على الحكومة إبداء أي تعليق بما أنها لم تصدق على الاتفاقية.
CNSM: نعم.

بولندا. NSZZ: نعم. لم يعد هذا الصك يخدم غرضاً مفيداً إما لأنه تم استبداله بصكوك أكثر حداثة أو لأنه لم يعد يعكس الممارسات والمفاهيم الراهنة.

الاتحاد الروسي. اتحاد النقابات المستقلة في روسيا (FNPR): لا. لم تفقد الاتفاقية رقم ٤١ غايتها. ولا تمتثل تشريعات العمل في الاتحاد الروسي لبعض الأحكام؛ على سبيل المثال، لا تتمشى المادة ٩٦ من قانون العمل مع المادتين ٢ و٣ من الاتفاقية.

تعليق المكتب

تؤيد الأغلبية الساحقة من الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال إلغاء الاتفاقيتين رقم ٤ ورقم ٤١ المتعلقتين بالعمل الليلي للنساء.

وشددت منظمتان من منظمات العمال وإحدى منظمات أصحاب العمل على أنّ أحكام الاتفاقية رقم ٤ تمييزية بحق النساء.

وهناك توافق آراء واسع بأنّ هاتين الاتفاقيتين متقادمتان بما أنهما لم تعد تعكسان الممارسات والمفاهيم الراهنة وقد تم استبدالهما بمعايير عمل دولية جديدة توفر حماية أفضل لجميع العاملين ليلاً من دون أي تمييز.

غير أنّ إحدى منظمات العمال المعارضة لفكرة إلغاء هاتين الاتفاقيتين، أشارت إلى أنّ الصك الأكثر حداثة فيما يتعلق بهذا الموضوع، أي الاتفاقية رقم ١٧١، لم يلق التصديق بشكل واسع وأنه من شأن إلغاء هاتين الاتفاقيتين أن يخلق فراغاً قانونياً في بعض الدول. وعليه، طلبت إطلاق حملة تصديق لصالح الاتفاقية رقم ١٧١.

وهناك منظمة أخرى من منظمات العمال تعارض أيضاً إلغاء الاتفاقية رقم ٤١ أعربت عن شاغلها فيما يتعلق بالتشريعات الوطنية التي لا تمتثل لحكمين من أحكام هذه الاتفاقية.

ثالثاً- اتفاقية الحد الأدنى للسن (الوقادون ومساعدو الوقادين)، ١٩٢١ (رقم ١٥)

١. *هل تعتبرون أنه ينبغي إلغاء الاتفاقية رقم ١٥؟*

٢. *إذا كانت الإجابة "لا" على السؤال ١، يرجى ذكر الأسباب التي تجعلكم تعتبرون أنّ الاتفاقية رقم ١٥ لم تفقد غايتها أو أنها لا تزال تقدم إسهاماً مجدياً في تحقيق أهداف المنظمة.*

مجموع عدد الردود: ٧٦.

الردود الإيجابية: ٧٥. النمسا، أذربيجان، البحرين، بيلاروس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، استونيا، فنلندا، ألمانيا، غواتيمالا، هندوراس، آيسلندا، الهند، اندونيسيا، العراق، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لاتفيا، ليتوانيا، ملاوي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، المغرب، ميانمار، هولندا، النرويج، عمان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، سلوفاكيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تونس، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، زمبابوي.

الردود السلبية: لا توجد.

ردود أخرى: ١. جمهورية مولدوفا.

التعليقات

الأرجنتين. CGT RA: نعم.

البرازيل. UGT (Brazil): نعم.
CNPL: نعم. قامت الاتفاقية رقم ١٣٨ التي صدقت عليها البرازيل بمراجعة الاتفاقيتين رقم ١٥ ورقم ٦٠ الخاصتين بالقطاعات. وهي تشمل كافة الاتفاقيات السابقة حول هذا الموضوع وترمي إلى استبدالها على نحو تدريجي.
Sincomerciários: نعم. تسعى الاتفاقية إلى رفع الحد الأدنى لسن القبول في العمل إلى مستوى يتفق مع النمو البدني والذهني الكامل للأحداث، على ألا يكون أدنى من سن إنهاء الدراسة الإلزامية ولا يجوز أن يقل عن ١٥ سنة. كما تنص

الاتفاقية على أنّ الأشخاص دون سن ١٨ عاماً لا يمكنهم ممارسة أي نوع من أنواع العمل التي يحتمل أن يعرض للخطر صحة أو سلامة أو أخلاق الأحداث بسبب طبيعته أو الظروف التي يؤدى فيها.

بلغاريا. نعم. الاتفاقية متقادمة بما أنّ الاتفاقية رقم ١٣٨ هي الصك الأكثر شمولاً وحداثة الذي ينظم الحد الأدنى لسن القبول في العمل في كافة الأوساط والقطاعات. ويتعذر على الاتفاقية رقم ١٥ أن تضمن مستوى من الحماية يساوي المستوى المنصوص عليه في الاتفاقية رقم ١٣٨.

كولومبيا. الاتحاد العام للعمل (CGT): لا. هناك الكثير من البلدان الملزمة بالاتفاقية رقم ١٥ والتي لم تصدق بعد على الاتفاقية رقم ١٣٨. وبالتالي، لاتزال الاتفاقية رقم ١٥ تشكل إسهاماً مجدياً بالنسبة إليها. وفي حال إلغائها، سيجد العمال أنفسهم في هذه البلدان محرومين من أي إطار قانوني دولي. وفي ضوء معدل عمل الأطفال المرتفع في هذه البلدان، لايزال الصك مجدياً من أجل تحقيق هدف منظمة العمل الدولية ألا وهو القضاء على عمل الأطفال.
الاتحاد الموحد للعمال في كولومبيا (CUT): لا. من أصل الدول الأعضاء الثماني التي لا تزال هذه الاتفاقية سارية فيها، لم تقدم إلا ست دول الاتفاقية رقم ١٣٨ إلى السلطات المختصة لديها، مما لا يشكل أي ضمانات للتصديق عليها. ومن شأن إلغاء الاتفاقية رقم ١٥ أن تحرم الدول الأطراف من إطار قانوني وبالتالي ينبغي أن تبقى مرهونة بالتصديق المسبق على الاتفاقية رقم ١٣٨.

فرنسا. CGT-FO: نعم. في حين لاتزال الاتفاقية سارية النفاذ بالنسبة إلى ثماني دول، منذ اعتماد إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل في عام ١٩٩٨، تُعتبر الاتفاقية رقم ١٣٨ على أنها "أساسية". والمبادئ التي تضم هذه الاتفاقية ذات تطبيق عالمي وجميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية تخضع للمساءلة عن أدائها، حتى ولو لم تكن قد صدقت على الاتفاقية. وينبغي لمنظمة العمل الدولية أن تواصل تعزيز التصديق على الاتفاقيات الأساسية بغية تحقيق المزيد من الاتساق والالتزام بالمبادئ التي تضمها.

هندوراس. COHEP: نعم. لا تتمشى الاتفاقية رقم ١٥ مع التشريعات الوطنية ولم تصدق هندوراس عليها. ويجب على جميع البحارة العاملين على متن سفن هندوراسية أن يكونوا في سن قانونية تسمح لهم في الحصول على كافة الشهادات التي تتطلبها إدارة الملاحة التجارية.

العراق. نعم. نقضت هذه الاتفاقية من قبل ٦١ دولة عضواً عقب المصادقة على الاتفاقية رقم ١٣٨ وقد صادق عليها العراق أيضاً.

المكسيك. CONCAMIN: نعم. هناك صكوك أكثر حداثة وتتمشى مع تشريعات المكسيك.

جمهورية مولدوفا. يتعذر على الحكومة إبداء أي تعليق بما أنها لم تصدق على الاتفاقية.
CNSM: نعم.

الفلبين. نعم. إنّ التشريع الوطني (قانون رقم ٩٢٣١ الصادر عن الجمهورية) يسمح للأولاد دون سن ١٥ عاماً أن يعملوا بشروط محددة وينظم ساعات العمل للأولاد دون سن ١٥ عاماً والأولاد الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٨ عاماً.

بولندا. NSZZ: نعم. لم يعد هذا الصك يخدم غرضاً مفيداً لأنه تم استبداله بصكوك أكثر حداثة.

تعليق المكتب

يوجد توافق آراء واسع بين الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمل لصالح إلغاء الاتفاقية. وأشار معظم المجيبين إلى التصديق واسع النطاق على الاتفاقية رقم ١٣٨ التي تراجع الاتفاقية رقم ١٥ لتبيان أنها لم تعد تخدم غرضاً مفيداً. وأشارت عدة ردود إلى أنّ الاتفاقية بالية ولم توفر مستوى ملائماً من الحماية إلى الأحداث.

ولحظت إحدى منظمات العمال أنّ الاتفاقية رقم ١٣٨ تشكل واحدة من الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية وأنّ المبدأ والقانون المتعلقين بها ملزمان لجميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية، حتى ولو لم تكن قد صدقت على الاتفاقية. وبالتالي، ينبغي عليها جميعها تقديم التقارير عن التقدم المحرز.

وشددت إحدى منظمات العمال على أهمية تعزيز التصديق على الاتفاقية رقم ١٣٨.

غير أنّ منظمتين من منظمات العمال المعارضتين للإلغاء شددتا على أنّ الاتفاقية رقم ١٥ لاتزال سارية النفاذ بالنسبة إلى ثماني دول لم تصدق بعد على الاتفاقية رقم ١٣٨. واعتبرت هاتان المنظمتان أنّ إلغاء الاتفاقية قد يحرم العمال في بعض البلدان التي تشهد معدلات مرتفعة من عمل الأطفال، من أي إطار قانون دولي.

رابعاً- اتفاقية حماية عمال الموانئ من الحوادث، ١٩٢٩ (رقم ٢٨)

١. *هل تعتبرون أنه ينبغي سحب الاتفاقية رقم ٢٨؟*

٢. *إذا كانت الإجابة "لا" على السؤال ١، يرجى ذكر الأسباب التي تجعلكم تعتبرون أنّ الاتفاقية رقم ٢٨ لم تفقد غايتها أو أنها لا تزال تقدم إسهاماً مجدياً في تحقيق أهداف المنظمة.*

مجموع عدد الردود: ٧٦.

الردود الإيجابية: ٧٤. النمسا، أذربيجان، البحرين، بيلاروس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، استونيا، فنلندا، ألمانيا، غواتيمالا، آيسلندا، الهند، اندونيسيا، العراق، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لاتفيا، ليتوانيا، ملاوي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، المغرب، ميانمار، هولندا، النرويج، عمان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، سلوفاكيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تونس، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، زمبابوي.

الردود السلبية: ١. هندوراس.

ردود أخرى: ١. جمهورية مولدوفا.

التعليقات

الأرجنتين. CGT RA: نعم.

البرازيل. UGT (Brazil): نعم.

CNPL: نعم. جرت مراجعة هذه الاتفاقية بموجب الاتفاقية رقم ١٥٢ التي صدقت عليها البرازيل عام ١٩٩٠ والتي أتت بتغييرات مهمة في مرافق الموانئ وبمراجعة للوائح الوطنية.

Sincomerciários: لا. ينبغي أن تكون أماكن العمل آمنة وصحية ومنظمة على نحو جيد ومجهزة بكافة تدابير التفتيش الضرورية. وينبغي للمنشآت أن توفر معدات الحماية الفردية والألبسة المناسبة وأن تقدم برامج الوقاية والإسعافات الأولية وغير ذلك من التدابير المطلوبة للامتثال للاتفاقية.

بلغاريا. نعم. لم تعد الاتفاقية سارية النفاذ وأقفل باب التصديق عليها. كما أنها لم تأتِ على ذكر أهمية دور المشاورات مع منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال لضمان ظروف عمل آمنة ولائقة. وتوفر الاتفاقيتان رقم ٣٢ ورقم ١٥٢ حماية أفضل.

كولومبيا. CGT: لا. على الرغم من أنّ هذه الاتفاقية سارية النفاذ في دولة عضو واحدة، إلا أنها تحتفظ بأهميتها فيما يتعلق بمسائل تتناول تدابير الإغاثة والمساعدة والحماية. وينبغي ألا يكون وضع التصديق بحد ذاته سبباً لسحب اتفاقية بعينها. فمن شأن السحب أن يكون له انعكاسات خطيرة على الدولة الطرف التي لم تصدق على الاتفاقية رقم ٣٢ ولا على الاتفاقية رقم ١٥٢.

CUT: لا. صدقت أربع دول على الاتفاقية، نقضتها ثلاث منها ولاتزال سارية النفاذ بالنسبة إلى دولة واحدة. ولا ضرورة لإلغاء الاتفاقية بما أنّ باب التصديق عليها قد أقفل.

فرنسا. CGT-FO: نعم. لم تعد الاتفاقية رقم ٢٨ سارية النفاذ وقد راجعتها الاتفاقيتان رقم ٣٢ ورقم ١٥٢.

هندوراس. لا. لاتزال الاتفاقية مهمة من حيث شروط الحماية الأفضل الممكن إرساؤها لتجنب الحوادث.

COHEP: نعم. لم تصدق هندوراس على الاتفاقية لكنها تستند إلى مجموعة من الصكوك الأخرى، من قبيل الاتفاقيات الصادرة عن المنظمة البحرية الدولية والتشريعات الوطنية.

العراق. نعم. لم تعد الاتفاقية رقم ٢٨ سارية النفاذ وقد راجعتها الاتفاقية رقم ١٥٢ التي صدق عليها العراق.

المكسيك. نعم. بما أنّ هذه الاتفاقية لاتزال سارية النفاذ بالنسبة إلى دولة عضو واحدة، فإنه ينبغي إلغاؤها بدلاً من سحبها. وتمشياً مع المادتين ١١ و٤٥مكرر من النظام الأساسي لمؤتمر العمل الدولي، لا يمكن سحب إلا الاتفاقيات غير سارية النفاذ. وعليه، ونظراً إلى أنّ الإجراء والانعكاسات القانونية هي نفسها في كلتا الحالتين، فإنّ الحكومة تؤيد المقترح.
CONCAMIN: نعم. هناك صكوك أخرى أكثر حداثة وتتمشى مع تشريعات المكسيك.

جمهورية مولدوفا. يتعذر على الحكومة إبداء أي تعليق بما أنها لم تصدق على الاتفاقية.
CNSM: نعم.

بولندا. NSZZ: نعم. لم يعد هذا الصك يخدم غرضاً مفيداً لأنه تم استبداله بصكوك أكثر حداثة.

تعليق المكتب

تؤيد الأغلبية العظمى من الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال سحب الاتفاقية، باستثناء ثلاث منظمات للعمال وحكومة واحدة.

وهناك إجماع على أنّ الاتفاقية روجعت بموجب معايير جديدة توفر حماية أفضل.

وأبدت منظمتان من منظمات العمال غير الموافقتين على السحب، بعض القلق إزاء انعكاسات السحب على الدولة الطرف الوحيدة التي لم تصدق على الاتفاقيتين اللتين تراجعان الاتفاقية رقم ٢٨. وبنظرهما، فإنه ينبغي عدم طرح سحب الاتفاقيتين لمجرد انخفاض معدل التصديق عليهما. كما اقترحت إحدى هاتين المنظمتين أنه يكفي إقفال الباب أمام تصديقات جديدة على اتفاقية بالية.

وفي حين أيدت إحدى الحكومات حذف الاتفاقية من مجموعة معايير العمل الدولية، إلا أنها اعتبرت أنّه ينبغي إلغاؤها وعدم سحبها، بما أنها تبقى سارية النفاذ بالنسبة إلى دولة واحدة. غير أنها لاحظت أنّه لا ينجم عن الاختلافات بين الإلغاء والسحب أي انعكاسات محددة من حيث الممارسة.

خامساً- اتفاقية الحد الأدنى للسن (الأعمال غير الصناعية) (مراجعة)، ١٩٣٧ (رقم ٦٠)

١. *هل تعتبرون أنه ينبغي سحب الاتفاقية رقم ٦٠؟*

٢. *إذا كانت الإجابة "لا" على السؤال ١، يرجى ذكر الأسباب التي تجعلكم تعتبرون أنّ الاتفاقية رقم ٦٠ لم تفقد غايتها أو أنها لا تزال تقدم إسهاماً مجدياً في تحقيق أهداف المنظمة.*

مجموع عدد الردود: ٧٦.

الردود الإيجابية: ٧٥. النمسا، أذربيجان، البحرين، بيلاروس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، استونيا، فنلندا، ألمانيا، غواتيمالا، هندوراس، آيسلندا، الهند، اندونيسيا، العراق، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لاتفيا، ليتوانيا، ملاوي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، المغرب، ميانمار، هولندا، النرويج، عمان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، سلوفاكيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تونس، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، زمبابوي.

الردود السلبية: لا توجد.

ردود أخرى: ١. جمهورية مولدوفا.

التعليقات

الأرجنتين. CGT RA: نعم.

البرازيل. UGT (Brazil): نعم.
CNPL: نعم.
Sincomerciários: نعم.

بلغاريا. نعم. لم تعد الاتفاقية سارية النفاذ وتنظم الاتفاقية رقم ١٣٨ الحد الأدنى لسن القبول في الاستخدام في كافة القطاعات.

كولومبيا. CGT: لا على الرغم من أنّ الاتفاقية رقم ٦٠ لم تعد سارية النفاذ بسبب عدد النقوض، فإنها لاتزال صكاً صالحاً يمكن أن يكون مصدر إلهام للبلدان الراغبة في وضع تشريعات حول هذا الموضوع. ولاتزال هذه الاتفاقية تلبي أهداف منظمة العمل الدولية فيما يتعلق بالقضاء على عمل الأطفال، وقد تجد بعض البلدان أنه من المجدي التصديق عليها.
CUT: نعم. لم تعد الاتفاقية سارية النفاذ لأي دولة عضو وجميع الدول التي كانت ملزمة بها اختارت أن تصدق على الاتفاقية رقم ١٣٨. ويكمن الخطر في أن يجري التصديق على الاتفاقية رقم ٦٠ بدلاً من الاتفاقية رقم ١٣٨ التي ينبغي أن تكون الصك الوحيد المصدق عليه بشأن هذا الموضوع.

فرنسا. CGT-FO: نعم. راجعت الاتفاقية رقم ١٣٨ الاتفاقية رقم ٦٠. ولم تعد الاتفاقية سارية النفاذ ولكنّ باب التصديق عليها لايزال مفتوحاً.

هندوراس. COHEP: نعم. لم تصدق هندوراس على الاتفاقية لأنها تتمتع بتشريعات وطنية شاملة في هذا الموضوع.

العراق. نعم. لم تعد الاتفاقية رقم ٦٠ سارية النفاذ وقد راجعتها الاتفاقية رقم ١٣٨ التي صادق عليها العراق.

المكسيك. CONCAMIN: نعم. هناك صكوك أخرى أكثر حداثة وتتمشى مع تشريعات المكسيك.

جمهورية *مولدوفا*. يتعذر على الحكومة إبداء أي تعليق بما أنها لم تصدق على الاتفاقية.
CNSM: نعم.

بولندا. NSZZ: نعم. لم يعد هذا الصك يخدم غرضاً مفيداً لأنه تم استبداله بصك أكثر حداثة.

تعليق المكتب

يوجد توافق آراء واسع بين الهيئات المكونة لصالح سحب الاتفاقية، التي يُنظر إليها على أنها بالية.

ولاحظت إحدى منظمات العمال خطر إمكانية استمرار التصديق على الاتفاقية رقم ٦٠ بدلاً من الاتفاقية الأساسية رقم ١٣٨.

غير أنّ إحدى منظمات العمال اعتبرت أنّه ينبغي الإبقاء على الاتفاقية إذ قد تكون مصدر إلهام للمشرعين.

سادساً- اتفاقية ساعات العمل والراحة (النقل البري)، ١٩٣٩ (رقم ٦٧)

١. *هل تعتبرون أنه ينبغي إلغاء الاتفاقية رقم ٦٧؟*

٢. *إذا كانت الإجابة "لا" على السؤال ١، يرجى ذكر الأسباب التي تجعلكم تعتبرون أنّ الاتفاقية رقم ٦٧ لم تفقد غايتها أو أنها لا تزال تقدم إسهاماً مجدياً في تحقيق أهداف المنظمة.*

مجموع عدد الردود: ٧٦.

الردود الإيجابية: ٧٤. النمسا، أذربيجان، البحرين، بيلاروس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، استونيا، فنلندا، ألمانيا، غواتيمالا، هندوراس، آيسلندا، الهند، اندونيسيا، العراق، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، جمهورية كوريا، لاتفيا، ليتوانيا، ملاوي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، المغرب، ميانمار، هولندا، النرويج، عمان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، سلوفاكيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، تونس، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، زمبابوي.

الردود السلبية: ١. جامايكا.

ردود أخرى: ١. جمهورية مولدوفا.

التعليقات

الأرجنتين. CGT RA: نعم.

البرازيل. UGT (Brazil): نعم.
CNPL: نعم. تنص المادة ٢٤ من إعلان حقوق الإنسان العالمي لعام ١٩٤٨، على خلاف اتفاقيات منظمة العمل الدولة ذات الصلة، على أنه ينبغي أن يكون هناك "تحديد معقول لساعات العمل" يسمح للبلدان أن تقرر كيفية تحديد ساعات العمل على أفضل وجه وبالطريقة التي تعتبرها معقولة.
Sincomerciários: نعم. على الرغم من أنّ البرازيل لم تصدق على الاتفاقية رقم ١٥٣ التي ترسي المعايير والقيود القانونية التي تنطبق على مهنة السائقين، وهي عناصر ترد في التشريعات الوطنية، إلا أنها تؤيد هذا الصك على المستوى الدولي. وساعات العمل الطويلة المفرطة تضر بسائقي الشاحنات. غير أنه بغية تنفيذ عقودهم، فإنهم يجدون أنفسهم مرغمين على اللجوء إلى وسائل غير قانونية تضر بصحتهم بشكل بالغ وتضعهم هم وغيرهم من السائقين أمام خطر التعرض لحوادث سير يمكن أن تكون مميتة.

بلغاريا. نعم. راجعت الاتفاقية رقم ١٥٣ هذه الاتفاقية وأقفل باب التصديق عليها. ولم تعد سارية النفاذ إلا بالنسبة إلى ثلاث دول أعضاء.

كولومبيا. CGT: لا. لاتزال الاتفاقية تقدم إرشادات إلى الدول الأطراف التي لم تصدق على الاتفاقية رقم ١٥٣. وبالتالي، ينبغي أن يكون إلغاؤها مشروطاً بتصديق مسبق من جانب تلك البلدان على صك أكثر حداثة. وفي خلاف ذلك، فإنّ الحماية الدولية لن تحرز تقدماً، بل على العكس سوف تتراجع وسيُحرم الأشخاص المستفيدون منها أصلاً.
CUT: لا. باعتبار أنّ هذه الاتفاقية هي الصك الوحيد ساري النفاذ حالياً في هذا الموضوع بالنسبة إلى ثلاث دول، فإنه ينبغي الإبقاء على الاتفاقية وإقفال باب التصديق عليها. كما ينبغي بذل المزيد من الجهود لتعزيز التصديق على الاتفاقية رقم ١٥٣ التي تراجعها.

الجمهورية الدومينيكية. الاتحاد المستقل للاتحادات الشعبية (CASC) والاتحاد الوطني للوحدة النقابية (CNUS) والاتحاد الوطني للعمال الدومينيكيين (CNTD): لا. الاتفاقية هي الصك الدولي الوحيد الذي يشمل ما يكفي من أحكام مفصلة بشأن ساعات عمل عمال النقل البري.

فرنسا. CGT-FO: نعم. الاتفاقية سارية المفعول بالنسبة إلى ثلاث دول أعضاء وقد أقفل باب التصديق عليها. وقد راجعتها الاتفاقية رقم ١٥٣. ويؤيد الاتحاد العام للعمل إلغاء الاتفاقية ولكنه يدعو في الوقت نفسه الدول الأطراف الثلاث في الاتفاقية رقم ٦٧ إلى تعزيز التصديق على الاتفاقية رقم ١٥٣ دون تأخر.

هندوراس. COHEP: نعم. في حين لم تصدق هندوراس على الاتفاقية، فإنّ تشريعاتها الوطنية واتفاقاتها الجماعية تنظم كافة الجوانب ذات الصلة.

العراق. نعم. صدق العراق على الاتفاقية رقم ١٥٣.

جامايكا. لا. ما فتئت الاتفاقية تتسم بالأهمية لأنها تشمل معايير الأمن الخاصة بهذا القطاع، حيث المعايير العامة المعنية بوقت العمل لا تتناول على نحو كافٍ شواغل قطاع النقل. وتساعد التوصيات المتعلقة بوقت الراحة على تحديد عمليات مراقبة إدارية تستند إلى البينات وترمي إلى التصدي لحالات تعب السائقين.

المكسيك. CONCAMIN. نعم. هناك صكوك أخرى أكثر حداثة وتتمشى مع تشريعات المكسيك.

جمهورية مولدوفا. يتعذر على الحكومة إبداء أي تعليق بما أنها لم تصدق على الاتفاقية.
CNSM: نعم.

بيرو. الاتحاد المستقل للعمال في بيرو (CATP): لا. الاتفاقية بمثابة مرجع، تتطلب من الدول الأعضاء الامتثال للأحكام التي تتناول ساعات راحة عمال النقل الذين يمكنهم إيداع شكوى أو طلب أمام الهيئات القضائية الداخلية والخارجية. ونظراً إلى عدم تماشي التشريعات الوطنية في بيرو مع اتفاقيات منظمة العمل الدولية التي صادق عليها والافتقار إلى تدابير ترمي إلى تعزيز النظام الوطني لتفتيش العمل، تبرز الحاجة إلى وضع حد أدنى من المعايير الدولية من أجل حماية حقوق العمال. وفي حال إلغاء الاتفاقية، من شأن العمل غير المنظم أن يزيد في هذا القطاع نظراً لغياب أي صك تنظيمي. وينبغي أن يكون الإلغاء مشروطاً بالتزام الدول التصديق على الصك الأكثر حداثة.

الفلبين. نعم. تتواصل المبادرات الوطنية التي تشرك منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال والحكومات، في تحسين ظروف العمل في قطاع النقل بالباصات، لاسيما من خلال تنظيم ساعات العمل.

بولندا. NSZZ: نعم. لم يعد هذا الصك يخدم غرضاً مفيداً لأنه تم استبداله بصك أكثر حداثة.

الاتحاد الروسي. FNPR: لا. لا تتمشى تشريعات العمل الوطنية مع المادة ١٨(٣) من الاتفاقية التي تنص على إعداد نموذج فردي موحد لمراقبة ساعات العمل وفترات الراحة، يكون بعهدة كل شخص تشمله الاتفاقية.

تعليق المكتب

تؤيد الأغلبية العظمى من الحكومات ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال إلغاء الاتفاقية التي راجعتها الاتفاقية رقم ١٥٣ ويُعتبر أنها فقدت غايتها.

غير أنّ حكومة واحدة وسبع منظمات للعمال اعتبرت أنّ الاتفاقية لاتزال مهمة لاسيما لأنها تتناول شواغل ترتبط بالقطاع ولأنها لم تدرَج في التشريعات الوطنية لدولة عضو واحدة.

وشددت منظمتان للعمال على أنّ إلغاء الاتفاقية قد يضر سلباً بالعمال في الدول الثلاث المصدقة عليها.

وشددت إحدى منظمات العمال، في الوقت الذي أيدت فيه إلغاء الاتفاقية، على أهمية تعزيز التصديق على الصك الأكثر حداثة من جانب الدول الأعضاء الثلاث التي لا تزال الاتفاقية رقم ٦٧ سارية النفاذ فيها.

واقترحت منظمتان للعمال بأنه ينبغي أن يكون إلغاء الاتفاقية رقم ٦٧ مشروطاً بالتصديق المسبق على الاتفاقية رقم ١٥٣.

الاستنتاجات المقترحة

عملاً بالفقرة ٣ من المادة ٤٥مكرر من النظام الأساسي لمؤتمر العمل الدولي، يقدم هذا التقرير إلى المؤتمر لينظر فيه. والمؤتمر مدعو أيضاً إلى النظر في المقترحات التالية واعتمادها:

١. إنّ المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته السادسة بعد المائة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٧،

وبعد الاطلاع على اقتراح إلغاء وسحب عدة اتفاقيات من اتفاقيات العمل الدولية بموجب البند السابع من جدول أعمال الدورة،

يقرر في هذا اليوم ... من حزيران/ يونيه من عام ألفين وسبعة عشر إلغاء اتفاقية عمل النساء ليلاً، ١٩١٩ (رقم ٤).

يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار القاضي بإلغاء الصك.

النصان الإنكليزي والفرنسي لهذا القرار متساويان في الحجية.

٢. إنّ المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته السادسة بعد المائة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٧،

وبعد الاطلاع على اقتراح إلغاء وسحب عدة اتفاقيات من اتفاقيات العمل الدولية بموجب البند السابع من جدول أعمال الدورة،

يقرر في هذا اليوم ... من حزيران/ يونيه من عام ألفين وسبعة عشر إلغاء اتفاقية الحد الأدنى للسن (الوقادون ومساعدو الوقادين)، ١٩٢١ (رقم ١٥).

يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار القاضي بإلغاء الصك.

النصان الإنكليزي والفرنسي لهذا القرار متساويان في الحجية.

٣. إنّ المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته السادسة بعد المائة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٧،

وبعد الاطلاع على اقتراح إلغاء وسحب عدة اتفاقيات من اتفاقيات العمل الدولية بموجب البند السابع من جدول أعمال الدورة،

يقرر في هذا اليوم ... من حزيران/ يونيه من عام ألفين وسبعة عشر سحب اتفاقية حماية عمال الموانئ من الحوادث، ١٩٢٩ (رقم ٢٨).

يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار القاضي بسحب الصك.

النصان الإنكليزي والفرنسي لهذا القرار متساويان في الحجية.

٤. إنّ المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته السادسة بعد المائة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٧،

وبعد الاطلاع على اقتراح إلغاء وسحب عدة اتفاقيات من اتفاقيات العمل الدولية بموجب البند السابع من جدول أعمال الدورة،

يقرر في هذا اليوم ... من حزيران/ يونيه من عام ألفين وسبعة عشر إلغاء اتفاقية العمل ليلاً (المرأة) (مراجعة)، ١٩٣٤ (رقم ٤١).

يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار القاضي بإلغاء الصك.

النصان الإنكليزي والفرنسي لهذا القرار متساويان في الحجية.

٥. إنّ المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته السادسة بعد المائة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٧،

وبعد الاطلاع على اقتراح إلغاء وسحب عدة اتفاقيات من اتفاقيات العمل الدولية بموجب البند السابع من جدول أعمال الدورة،

يقرر في هذا اليوم ... من حزيران/ يونيه من عام ألفين وسبعة عشر سحب اتفاقية الحد الأدنى للسن (الأعمال غير الصناعية) (مراجعة)، ١٩٣٧ (رقم ٦٠).

يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار القاضي بسحب الصك.

النصان الإنكليزي والفرنسي لهذا القرار متساويان في الحجية.

٦. إنّ المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته السادسة بعد المائة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٧،

وبعد الاطلاع على اقتراح إلغاء وسحب عدة اتفاقيات من اتفاقيات العمل الدولية بموجب البند السابع من جدول أعمال الدورة،

يقرر في هذا اليوم ... من حزيران/ يونيه من عام ألفين وسبعة عشر إلغاء اتفاقية ساعات العمل والراحة (النقل البري)، ١٩٣٩ (رقم ٦٧).

يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار القاضي بإلغاء الصك.

النصان الإنكليزي والفرنسي لهذا القرار متساويان في الحجية.

Bureau international du Travail - Genève
International Labour Office - Geneva
Oficina Internacional del Trabajo - Ginebra

CH - 1211 Genève 22

P.P.
CH - 1211 GENÈVE 22

Poste CH SA

ISBN 978-92-2-630589-2